لم يبلغوا الكمال أو كانتهى في الأفعال ودليل جواز الأ
عراض البشرية عليهم مشاهدة وقوعها بهم لأهل
زمانهم ونقلها إلينا بالتواتر انتهى بحمد الله وحسن
عونه

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الشيخ الإمام المصنف العالم العامل
المعروف الصالح الناسك سيدي أبو عبد
الله محمد بن يوسف السنوسي الحسني

الحكم إثبات أمر أو نفيه وينقسم إلى ثلاثة أقسام
شرعي وعادي وعقلي فالشرعي خطاب الله تعالى
المتعلق بأفعال المكلفين بالطلب أو الإباحة أو الوضع
لهما ويدخل في الطلب أربعة الإيجاب والندب والتحريم
والكراهة فالإيجاب طلب الفعل طلبا جازما كالإيمان
بالله تعالى وبرسله وكقواعد الإسلام الخمس والندب
طلب الفعل طلبا غير جازم كصلاة الفجر ونحوها
والتحريم طلب الكف عن الفعل طلبا جازما كشرب الخمر
والزنا ونحوهما والكراهة طلب الكف عن الفعل طلبا

Copyright © King Saud University